



رقم (1) لسنة 2019

بتاريخ: 2019/ 1 / 16

بشأن التصويت التراكمي في انتخابات مجلس إدارة الشركات المقيد لها
أوراق مالية بالبورصة المصرية والشركات العاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية

في إطار حرص الهيئة على حماية صغار المستثمرين في الشركات المقيد لها أوراق مالية بالبورصة المصرية والشركات العاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية، فقد ألزمت الهيئة هذه الشركات بأن ينص نظامها الأساسي على آلية التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة كلما أمكن ذلك، بحيث يتيح ذلك الفرصة أمام صغار المستثمرين للتمثيل في عضوية مجالس إدارة هذه الشركات، ومن ثم المشاركة الفعالة في إدارتها.

وإعمالاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (154) لسنة 2018 بشأن تعديل قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية بإضافة شرط جديد إلى الشروط العامة لقيد الأوراق المالية بالبورصة المصرية الواردة بالمادة (6) من قواعد القيد، على نحو يلزم الشركات المقيد لها أوراق مالية ببورصة الأوراق المالية بأن يتضمن النظام الأساسي لها وجوب استخدام نظام التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة كلما كان ذلك ممكناً.

وإعمالاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (155) لسنة 2018 بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره وقواعد تملك أسهم الشركات العاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية بإضافة التزام جديد على الشركات الراغبة في الحصول على موافقة مبدئية على التأسيس أو الحصول على ترخيص بمزاولة أحد الأنشطة المالية غير المصرفية، يقضي بوجوب أن ينص النظام الأساسي للشركة على وجوب استخدام نظام التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة كلما كان ذلك ممكناً.

وتؤكد الهيئة على ضرورة التزام الشركات القائمة وقت العمل بهذا القرار بتوفيق أوضاعها وتعديل نظمها الأساسية بإدخال نظام التصويت التراكمي قبل إجراء أية انتخابات لمجلس الإدارة.

تحريراً في: 2019/1/16

نائب رئيس
الهيئة العامة للرقابة المالية
القاضي / خالد النشار



٤٦٠٧٦